@ 141 @ في حد الاضطرار الذي يحل له الميتة قال بعضهم إذا كان بحال يخاف على نفسه التلف وهو قول الشافعي وروي عن ابن المبارك أنه قال إذا كان بحال لو دخل السوق لا ينظر إلى شيء سوى الخبز وقال بعضهم إذا كان بحال يضعفه عن أداء الفرائض .

وقد اختلفوا أيضا في أكله قال بعضهم أكله حرام ألا أنه كما قال تعالى ! 2 2 ! ألا ترى أنه قال في سياق الآية ! 2 2 ! وقال بعضهم هو حلال ولا يسعه تركه لأنه قال في آية أخرى ! 2 2 ! الأنعام 119 فلما استثنى منه ثبت أنه حلال وروي عن مسروق أنه قال من اضطر إلى ميتة فلم يأكل حتى مات دخل من النار .

$ سورة البقرة الآيات 174 - 176 $.

قوله تعالى ! 2 2 ! نزلت في رؤساء اليهود كانوا يرجون أن يكون النبي صلى ا عليه وسلم منهم فلما كان من غيرهم خشوا بأن تذهب منافعهم من السفلة فعمدوا إلى صفة النبي صلى ا عليه وسلم فغيروها وقال بعضهم غيروا تأويلها فنزلت هذه الآية ! 2 2 ! يعني في التوراة بكتمان نعت محمد صلى ا عليه وسلم ! 2 2 ! يعني يختارون به عرضا يسيرا من منافع الدنيا ! 2 2 ! يعني يأكلون الحرام وإنما سمي الحرام نارا لأنه يستوجب به النار كما قال في آية أخرى ! 2 2 ! النساء 10 .

2 ! 2 ! أي لا يكلمهم بكلام الخير لأنه يكلمهم بكلام العذاب حيث قال ^ احسنوا فيها ولا تكلمون ^ المؤمنون 108 ! 2 2 ! يعني ولا يطهرهم من الأعمال الخبيثة السيئة وقال الزجاج 2 ! 2 ! أي لا يثني عليهم خيرا ومن لا يثني عليه الخير فهو يعذبه ! 2 2 ! أي وجيع يعني الذين يكتمون ما أنزل ا من الكتاب وكذلك كل من كان عنده علم فاحتاج الناس إلى ذلك فكتمه فهو من أهل هذه الآية وهذا كما روى أبو هريرة عن النبي صلى ا عليه وسلم أنه قال من كتم علما أعطاه ا تعالى ألجم بلجام من نار